

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٣٠ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٨/٣١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ جنح طفل س بنيها والمقيدة برقم ١٠ لسنة ٢٠١٤ طفل قسم الخانكة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٩/٧ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٩/٧

صدر في ٢٠١٤/٩/١

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر